

9632 - حكم إلقاء السلام والمصافحة والتقبيل للعجائز غير

المحارم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول ما حكم السلام على النساء العجائز التي يكن كبيرات في السن سواء كان ذلك بالمشافهة او المصافحة او التقبيل وجزاكم الله خيرا السلام عليهن لا بأس بها بالكلام فقط - [00:00:00](#)

اما المصافحة والتقبيل فلا يجوز سواء كان عجوز او غير عجوز الا المحرم سلموا عليها مع خدها مع رأسها نحن كامه واخته وعمته كان الصديق رضي الله عنه يقبل عائشة بعظ الاحيان مع خدها. فلا بأس - [00:00:17](#)

اما اجنبية ولو كانت عجزاء ليس له ان يصافحها ولا ان يقبل رأسها ولا ان يمس شيء من جسمها لكن يسلم عليها بالكلام السلام عليكم وعليكم السلام واذا كانت مكشوفة - [00:00:34](#)

وهي يجوز ليست ممن يتبرج فهي من القواعد لا بأس لها ان تكشف. لقوله جل وعلا وقواعد النساء الاعتذار نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة ايه ده - [00:00:50](#)

وان يستعفر خير لهن كونهن يتحفظن ويحتجمن الافضل ولكن لا حرج عليهن في الكشف. اذا كنا غير متبرجات ولا يرجون النكاح جزاكم الله هذه الاية الكريمة. نعم. لكن استعافهن وتحجبهن افضل - [00:01:10](#)

جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:01:31](#)